

## الفقه الميسر - الطهارة ٥١ - فضيلة الشيخ خالد اسماعيل

خالد اسماعيل

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله نسأل الله تعالى ان يفقهنا في الدين. نسأل الله تعالى ان يزيدنا ايمانا ويقينا وفقها - 00:00:00

تقدمنا ايها الاخوة الاخوات في حلقة ماضية الحديث عن الحيوانات النجسة. وما يتولد منها من نجسات من بولها وروتها ولعبها واليوم معنا تكملا لهذا الموضوع ما يتعلق بجلود الحيوانات وجلود الميتة - 00:00:20

لان المسلم في عبادته لله تعالى قد امر بالطهارة بطهارة ثوبه وان لا يلبس ثوبا نجسا فاذا لبس لباسا من هذه الجلود وكان هذا الجلد لا يظهر كان نجسا هذا يؤثر على صحة عبادته يؤثر على صحة صلاته. وخاصة في زماننا تفنن الناس اليوم في - 00:00:48

الحديثة في الالبسة والاحذية والحقائب فقد ترى احدية فيها من جلد الخنزير او اه حقائب من جلود التماسيخ والثعابين آآ البسة من جلود الثعالب فما حكم هذه الالبسة ابتداء الاخوة - 00:01:20

الحيوان الذي يؤكل لحمه من بهيمة الانعام الابل والبقر والغنم والضأن هذى الحيوانات اذا يعني ذبحت اه اخذ جلدتها فهذا طاهر لأنها مذكاة والحيوان الذي يذكر يعني يذبح ذبح شرعى - 00:01:47

وهو طاهر في لحم يؤكل لحمه وبعد الذبح ايضا يكون جلده طاهرا فلا يحتاج الى ما يسمى بالدباغ يعني دماغة الجلد هنا لا يحتاج اليها فقط يظهر الجلد ويستعمل فهذا جائز - 00:02:15

واضح اما اذا كان الحيوان المأكول اللحم ميتا يعني خروف ميت وقال بدل ان يرمي هكذا نأخذ جلد وننتفع به فهل يجوز هذا يجوز الانتفاع بجلده لكن بعد دماغه. والدماغ عملية لتطهير الجلد - 00:02:36

اه ويدل على هذا الحديث مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دبغ الايهاب فقد ظهر اذا دبر الايهاب فقد ظهر وايضا عند ابي داود من حديث ميمونة رضي الله عنها قالت مرة - 00:03:02

آآ رسول الله صلى الله عليه وسلم برجال يجررون شاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو اخذتم ايهابها فقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ - 00:03:23

والقرظ هو حب شجر السلم يعني يستعمل في الدماغ ما يظهر الجلد ويذكره يوذب عنه الدم ما يتعلق بنجاسة من النباتات او غير ذلك من المنظفات في زماننا الحديث تأمل هذه ميتة لكن نفع فيها الدماغ. قال النبي صلى الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ - 00:03:45

هذا عند عامة العلماء لكن يستثنى من الجلود اولا جلد الخنزير لأن الخنزير نجس نجاسة عينية فلا يظهر جلد حتى بالدماغ وهذا يقول الله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي محربا على طاعم يطعمه - 00:04:20

الا ان يكون ميتة او دما مسفوها او لحم خنزير فانه رجس استدل العلماء بهذه الآية على ان الخنزير رجس ونجس في ذاته وهذا قول جماهير اهل العلم ان جلد الخنزير لا يظهر بالدماغ - 00:04:44

وان كان بعض العلماء ذهب الى آآ او آآ يعني هذا قلة وشذوذ لكن الذي عليه آآ جماهير اهل العلم من الائمة الاربعة انه جلد الخنزير لا يظهر اه لكن قد - 00:05:07

يقول لك هذا حداء فيه جلد خنزير. فنقول هذا نجس. ولا يجوز للمسلم ان يصلى فيه لانه جلد خنزير وهو نجس لكن لو ان الانسان اشتري هذا الحداء واستعماله في غير الصلاة - 00:05:27

و خاصة ان الجلد يابس يعني اذا لمسه لا تنتقل اليه النجاسة وخاصة ان اني سمعت بعض الاحذية اكرمكم الله يعني اه يوضع الجلد في طبقاتها وما تلامس جلد الخنزير يعني يوضع في طبقات بعطف هذى الطبقات التي تكون في الحذاء - [00:05:47](#)

ولا يلامس القدم لا يلامس جلد الانسان اذا كان هكذا يعني لا يلامس الجن لان حتى الملامسة الله اعلم قد يعني يحصل فيها شيء او وان كان بعد تنظيفها قد لا ينتقل - [00:06:09](#)

يعني شيء من الجلد لا شك ان الاولى والاحوط ترك هذه الاحذية لكن يعني اذا استخدمت في غير الصلة هذا جائز لا نقول انه يحرم لانه يعني لا يضره في عبادته وصلاته لكن لا شك - [00:06:26](#)

المسلم الاولى ان يتزهه ويحتزه عن اه هذه الالبسة التي فيها جلد نجس والله اعلم وكذلك استثنى بعض العلماء جلد الكلب لان الكلب كما مر معنا في حلقة ماظية انه نجس كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ظهور الى احدكم - [00:06:49](#)

ظهور انة احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبع مرات او لهن بالتراب واذا كان هذا لاعبه وسانه فقالوا هذا يتولد عن يعني جسمه فجسمه اولى والله اعلم وهذا احوط - [00:07:13](#)

ولذلك يعني كذلك جلد الكلاب له نفس حكم جلد الخنزير انه يعني الاولى توك استعماله اما استخدامه يعني اذا صلى المسلم في لباس او حذاء في جلد كلب فهذا اه لا يجوز لا تجوز صلاته لا تصح صلاته - [00:07:29](#)

وكذلك بالنسبة الى الحيوانات غير مأكولة اللحم يعني مثلا السباع والتماسيح والثعابين يعني هذه الحيوانات غير مأكولة اللحم هل اه جلدتها يظهر بالدماغ فذهب جمع من العلماء الى ان جنود هذه الحيوانات - [00:07:53](#)

اه تظهر بالدماغ لقول النبي صلى الله عليه وسلم ايما ايهاب دبغ فقد ظهر اي ماء هاب قالوا هذا عموم يعني كل جلد كل ايهاب دبغ فقد ظهر فإذا اذا - [00:08:19](#)

دبغت هذه الجلود جل تمساح جلد ثعبان وصنع منها الحقائب قول احذية مثلا فلا بأس بهذا والله اعلم لكن يبقى بالنسبة لجلود السباع خاصة السباع التي هي مثل اه الاسود والنمور والفهود - [00:08:39](#)

التعالب هذه ورد فيها حديث خاص عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع والركوب عليها وايضا في الحديث الاخر نهى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترکبوا الخز ولا النمار ولا يعني جلود النمار - [00:09:06](#)

ولكن هنا العلماء آآ ذهب جمع من العلماء الى ان العلة من النهي عن ركوب جلود السباع يعني الجلوس عليها ويدخل في هذا هذه الجلود ان هذا النهي لما في ذلك من الخيال - [00:09:30](#)

والترف التكبر وان هذا فعل المترفين يلبسون آآ هذه الجلود التي هي جلود الحيوانات المفترسة من السباع والاسود وكأن في هذا شيء من اه التعالي وربما ايضا كما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع - [00:09:50](#)

لان هذا قد يؤثر في طبيعة الانسان. هذه حيوانات مفترسة اذا اكل من لحمها كما ذكر هذا بعض العلماء انه قد يؤثر هذا في طبيعة الانسان فتحصل عند عدوانية على غيره - [00:10:16](#)

كان ايضا لبس هذه الجلود مما يؤثر في شخصية الانسان نفسيته. فربما اثر في نفسه جعل في طبعه الطبع العدواني ان يلبس لباس الاسود جلد الاسد جلد فيستطيع بطبعه. وهذا من استراق الطياع - [00:10:35](#)

والانسان اذا لبس لبس الجلود يشعر بشيء من القوة اذا لبس اهل العلم والتقوى يشعر يعني بشيء من السبت والوقار فهذا لا شك انه يؤثر كما يذكر هذا العلماء - [00:11:01](#)

الله اعلم قد يكون النهي يعني من هذا الباب فاذا على كل حال يعني يعني عن استخدام ايضا هذه الجلود لما فيها من اه الكرياء والتعالي اما الحيوانات الاخرى غير مأكولة اللحم - [00:11:19](#)

يشملها عموم حديث النبي صلى الله عليه وسلم ايماها من دبغ فقد ظهر. وهذا قول اكثر اهل العلم في طهارة هذه الجنود فلا بأس من استخدام جلود الحيات او التماسيح او غيرها مما لا يؤكل لحمه والله اعلم - [00:11:38](#)

ايضا من المسائل التي تتبع هذا الباب اه عظم الميتة. وشعرها هل هو طاهر او نجس ان هذا لا يدبح عند كثير من العلماء ان هذه

العظم لا تظهر الميّة نجسّة فهذا العظام - 00:11:56

عظم الفيل يعني عظم الفيل كانه يستخدم يصنع منه وعاء يوضع فيه الدهن فكان يكره هذا - 00:12:19

يقال العظام تحلها الحياة كما قال الله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة وان كان ايضا هناء  
قول اخر لاهل العلم قالوا هذه - 00:12:41

العظام والشعر هذا ظاهر وهذا رجحه ابن تيمية رحمه الله تعالى وهو مذهب الحنفية قالوا آلان هذه الامور من العظام والشعر  
ليست فيها رطوبات ولا دماء فهي اشبه بالشيء اليابس الذي - 00:12:58

لا ينجس في الحيوان ويقول الزهري رحمه الله ادركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها ويدهنون فيها يعني عظام الفيلة او غير ذلك مما يصنع منه اه هذه الامور. وكذلك قال ابن سيرين وابراهيم النخعي قال لا بأس بتجارة العاج - 00:13:25

والله اعلم ايضاً هذا قول فيه قوة وعلى هذا اذا يعني كان الانسان يحمل شيئاً صنعاً من هذه العظام يعني لا بأس بهذا لانه طاهر والله اعلم هذى اهم المسائل التي تتعلق - 00:13:46

الله وسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين - 00:14:05